

# اشترى أرض قبل أكثر من عام ولا يزال يقسط ثمنها فهل عليها زكاة؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

---

يقول بان لديه أرض اشتراها قبل أكثر من عام. لا زال يقسط قيمتها هل على هذه الأرض زكاتها كيفية في إخراجها الجواب اذا كان اشترى هذه الأرض للتجارة فانه يقومها عند تمام الحول - [00:00:00](#) واذا ويزكيها بحسب القيمة التي تساويها. فكلما تم الحول يقومها بالقيمة التي تساويها ويخرج زكاتها وكونه شراها اشتراها يعني بثمان مقسط هذا لا يمنع من وجوب الزكاة فيها وبالله التوفيق - [00:00:19](#)